4158 - حدثنا بن مرزوق قال ثنا وهب قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن نافع Y أن معاوية كتب إلى زيد بن ثابت يسأله فكتب إنها إذا دخلت في الحيضة الثالثة فقد بانت منه قال نافع وكان بن عمر يقوله قالوا فهذه أقاويل أصحاب رسول ا A وBهم في ذلك تدل على ما ذكرناه قيل لهم هذا لو لم يختلف أصحاب رسول ا A في ذلك فأما إذا أختلفوا فيه فقال بعضهم ما ذكرتم وقال آخرون منهم بخلاف ذلك لم يجب بما ذكرتم لكم حجة فمما روي خلاف ما احتجوا به من هذه الآثار المذكورة عمن رويت عنه من أصحاب رسول ا A الدالة على أن الأقراء غير الأطهار